

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

ودخل ابن عمر وإنما أمر النبي A بالإهلال لمن أراد الحج والعمرة ولم يذكره للحطابين وغيرهم .

[ ش ( الإهلال ) الإحرام ورفع الصوت بالتلبية عنده . ( وغيرهم ) ممن يكثر دخولهم إلى مكة وخروجهم منها . واستدل لقوله هذا بمفهوم ما جاء في رواية ابن عباس Bهما ( ممن أراد الحج والعمرة ) ]